

وسائل الشيعة

- [269] ورواه الشيخ بإسناده عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم، عن معاوية بن عمار، مثله (2) إلى قوله: ألف نبى. (6512) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نجران، عن المفضل، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبى، وإن ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور الانبياء، وإن آدم لقي حرمه □ (1). (6513) 3 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبى. ورواه أيضا مرسلا (1). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 51 - باب استحباب صلاة مائة ركعة في مسجد الخيف، وست ركعات في اصل الصومعة، والتسبيح والتهليل والتحميد فيه مائة مائة (6514) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: من صلى في مسجد الخيف بمئى مائة ركعة قبل _____ (2) التهذيب 5: 274 / 939. 2 - الكافي 4: 214 / 7. (1) فيه أشعار بجواز الدفن في المسجد، ومثله كثير يأتي في الحج وغيره. لكن ليس فيه تصريح بجوازه في هذه الشريعة. فلعله منسوخ أو مخصوص بالانبياء. إلا أن النص بالمنع غير ظاهر، لكن حكم به بعض الفقهاء. ولم يوردوا به نصا، وفتواهم موافقة للاحتياط. (منه. قده). 3 - الفقيه 1: 149 / 689. (2) الفقيه 2: 136 / 581. (2) يأتي في الباب 51 من هذه الابواب. (2) يأتي في الباب 51 من هذه الابواب. الباب 51 فيه حديثان 1 - الفقيه 1: 149 / 690. (*)